



قرار رقم (١٠٢٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٠

**بشأن تعديل المادتين رقمي (٧،٦) من النظام الأساسي
لشركة/ المهندس لتأمينات الحياة ش.م.م**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩، بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار الهيئة رقم (٨٦) لسنة ٢٠١٤ بتسجيل شركة / المهندس لتأمينات الحياة بالهيئة تحت رقم (٣٣)، وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تعديل المادتين رقمي (٧،٦) من النظام الأساسي والنشر بالوقائع المصرية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.

قـرر

المادة (١): يستبدل بنصي المادتين رقمي (٧،٦) من النظام الأساسي لشركة / المهندس لتأمينات الحياة ش.م.م النصين التاليين:-

المادة رقم (٦)

حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ١ مليار جنيه مصري (فقط واحد مليار جنيه مصرياً لأغير وحدد رأس المال المصدر والمدفوع بمبلغ ٣٥٠,٠٠٠,٠٠٠ جم (فقط ثلاثمائة وخمسون مليون جنيه مصرياً لأغير) موزعة على ١٤٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم (مائة وأربعون مليون سهم)، قيمة كل سهم ٢,٥٠ جنيه (جنيهان ونصف جنيه مصرياً) جميعها أسهم نقدية.

المادة رقم (٧)

جميع أسهم الشركة اسمية وقد تم الاكتتاب على النحو التالي:

الاسم والجنسية	عدد الأسهم	القيمة الاسمية	عملة الوفاء
نقابة المهندسين لصالح صندوق المعاشات والاعانات المصرية	٤٦,٤٧٩,٩٩٩	١١٦,١٩٩,٩٩٧	جنيه مصري
الشركة القابضة المصرية الكويتية المصرية	٣٤,٩٨٥,٩٩٩	٨٧,٤٦٤,٩٩٧	جنيه مصري
بيت الخبرة للتأجير التمويلي تكنولوجيا مصرية	٣٠,٢٨٣,٤٥٤	٧٥,٧٠٨,٦٣٤	جنيه مصري



رئيس الهيئة

صندوق معاشات هيئة قناة السويس -مصرية	١٣,٩٩٩,٩٩٦	٣٤,٩٩٩,٩٩١	جنيه مصري
منير غبور حنا مصري	١,٩٢٤,٣١٩	٤,٨١٠,٧٩٧	جنيه مصري
مساهمون اخرون (شخصيات اعتبارية وافراد)	١٢,٣٢٦,٢٣٣	٣٠,٨١٥,٥٨٤	جنيه مصري
الإجمالي	١٤٠,٠٠٠,٠٠٠	٣٥٠,٠٠٠,٠٠٠	جنيه مصري

وقد تم سداد كامل رأس المال قبل الزيادة وسداد كامل الزيادة في رأس المال وتم تمويل هذه الزيادة عن طريق أرباح العام والأرباح المرحلة طبقاً لأخر ميزانية معتمدة للشركة في ٢٠٢٣/٦/٣٠ وتبلغ نسبة المساهمة المصرية (٩٩,٨٦%) ونسبة المساهمة الأجنبية (٠,١٤%).

المادة (٢): ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد مريد صالح